

23-عمدة الأحكام-كتاب الطهارة- حديث63-هل على المرأة من

غسل إذا هي احتلمت-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - 00:00:00

ان الله لا يستحي من الحق. فهل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا هي رأت الماء نعم هذا حديث ام سليم بنت ملحان او ملحان وهي ام انس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه - 00:00:19

وسلم وكانت تحت ابي طلحة الانصاري تزوجها بعد ما مات عنها زوجها الاول لان ما لك ابن النظر والد انس كره الاسلام كره الاسلام وفر الى الشام ومات هناك كافرا. فتزوجها ابو طلحة رضي الله عنه. وكان عندها انس - 00:00:43

صبي صغير فجاءت به الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هذا انس يخدمك فقبله النبي صلى الله عليه وسلم وبقي عند النبي صلى الله عليه وسلم الى ان مات. خدمه عشر سنين. خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين. كان في - 00:01:09

ذلك البركة عليه وعلى ذريته. رضي الله عنه جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم هذه المرأة الكريمة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأل عن دينها؟ فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق - 00:01:31

هل على المرأة غسل اذا احتلمت والاحتلام هو ان يرى الانسان انه يجامع وهو نايم يرى الانسان يعني في الرؤيا انه يجامع فيخرج منه المنى يخرج منه المنى بالاختلاف وهذا يحصل للرجل ويحصل - 00:01:52

للمرأة المرأة ترى ما يراه الرجل ولذلك جاءت تسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق. هذا كقوله تعالى ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ماء - 00:02:18

بعوضة فما فوقها والحياء من صفات الله سبحانه وتعالى. يوصف بالحيا انه حيي كريم سبحانه وتعالى يستحي ان يمد عبده يديه اليه يدعوه فيردهما صفرا الله يوصف بالحيا على ما يليق - 00:02:37

بجلاله ما هو بمثل حياء المخلوق وانما هو حياء يليق بالله عز وجل واما الذين حاصوا وماصوا حول هذه الكلمة من شراح الحديث بالتأويل فلا داعي الى هذا لا داعي الى هذا التكلف - 00:03:01

نحن نثبت هذا لله عز وجل. كما اثبتته له رسوله وقال ان الله حيي كريم يستحي ان يرد عبد عبده اذا مد يديه اليه ان يردهما صفرا ولكنه سبحانه لا يستحي من الحق - 00:03:19

الله لا يستحيي من الحق فلا ينبغي للمؤمن ايضا ان يستحيي من الحق انما الحياء يكون من الشيء من الشيء المكروه والشيء المذموم. الانسان يستحي من الاشياء المذمومة ومن الاخلاق السيئة - 00:03:42

يستحي منها وهذا والحياء لا يأتي الا بخير. كما قال صلى الله عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير. وقال الحياء شعبة من الايمان هذا الحياء من الامور المكروهة الانسان يستحي منها - 00:04:06

واما الامور الواجبة والامور امور الدين فلا يستحي الانسان منها فان استحيا فهذا ليس حياء محمودا وانما هو خجل وظعف هذا خجل وظعف وليس حياء قد يكون الانسان عنده خجل يخجل انه يسأل - 00:04:26

هذا مذموم ان الانسان يخجل ولا يسأل عن امور دينه ولا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر. هذا حياء مذموم وخجل وظعف خور.

انما الحياء المذموم هو الذي يكف صاحبه عن ما لا يليق. هذا هو الحياء الممدوح والمطلوب وهو شعبة من الايمان - [00:04:51](#)

الله جل وعلا يوصف بانه يستحي الحياء الذي يليق بجلاله جل وعلا وهذه صفة كمال لكنه لا يستحي من الحق يبين الحق لعباده ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا ماء بعوضة فما فوقها - [00:05:16](#)

وام سليم تقول هذا تقول ان الله لا يستحيي من الحق وكذلك المؤمن لا يستحي من الحق فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن امر تستحي منه غالب النساء. من باب الضعف والخور - [00:05:42](#)

اذا احتلمت المرأة يعني رأت في نومها انها تجماع هل عليها غسل قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم اي عليها الغسل. متى؟ اذا رأت الماء يعني اذا خرج منها الماء - [00:06:03](#)

الذي هو الشهوة والمني المرأة لها ماء وله مني مثل الرجل والمولود يخلق من المائين من نطفة امشاج امشاج يعني مختلطة من ماء الرجل وماء المرأة بقدرة قادر سبحانه وتعالى - [00:06:23](#)

فلذلك اذا احتلمت يخرج منها ما يخرج من الرجل فاذا رأت ذلك تغتسل وكذلك الرجل اذا احتلم ورأى الماء يغتسل واذا رأى الماء ولو لم يذكر احتلاما اذا رأى الماء بعد نومه - [00:06:45](#)

رجلا كان او امرأة ولو لم يذكر احتلاما فانه يجب عليه الاغتسال لان هذا الماء ما يكون الا عن اختلام وقد لا يشعر به قد يحتلم الانسان وهو لا يشعر - [00:07:05](#)

سبب ثقل النوم عليه فاذا وجد الماء وجب عليه الاغتسال سواء كان ذكر الاحتلام او لم يذكره فالعبرة بوجود الماء وجود المني اثر والمني على جسمه او على ثوبه سواء كان رجل او امرأة. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الماء من الماء - [00:07:20](#)

الماء يعني الاغتسال من الماء الذي هو المني. هذا في الاحتلال اما اذا احتلم ولم يخرج منه شيء فليس عليه اغتسال اذا احتلم ولم يخرج منه شيء فهذا ليس عليه اغتسال رجلا كان او - [00:07:48](#)